# ترجمة نصوص القانون بين المترجم ورجل القانون مزدوج اللّغة

# Translating legal texts between the translator and the bilingual jurist

إيمان بورايب *

تاريخ تقديم البحث **2017/12/26** تاريخ القبول **2018/3/26**

**ملخص**

تهدف هذه الدّراسة إلى تناول نقاط متعلّقة بترجمة نصوص القانون بين المترجم ورجل القانون مزدوج اللّغة من خلال تحليل ترجمات سنقدّمها لكليهما، في إطار التّرجمة القانونيّة الرسميّة بين اللّغتين العربيّة والفرنسيّة، وذلك بغية الكشف عن الصّعوبات الّتي يواجهانها، كلّ من منظور اختصاصه ومعارفه الّتي اكتسبها خلال تكوينه، ومن ثمّ الحديث عن المزاوجة بين ميداني القانون والتّرجمة عند تكوين المترجم القانونيّ في ميدان التّرجمة القانونيّة بالجزائر والتّرجمة الرّسميّة على وجه الخصوص.

**الكلمات الدالة:** التّرجمة القانونيّة ، المترجم ، رجل القانون مزدوج اللّغة ، التّكوين ،المزاوجة.

**Abstract**

The present paper aims to discuss some points focusing on legal texts translation between the translator and the bilingual jurist by analysing some translations of the two sides, within the framework of official translation, for the sake of highlighting the difficulties that are faced by translators and bilingual jurists, and then, talking about the importance of dual training in legal translation.

**Key words:** Legal translation – translator – bilingual jurist – training - duality

*معهد التّرجمة ، جامعة الجزائر 2، الجزائر .

**مقدّمة**

يعدّ الطّابع المزدوج للتّرجمة القانونيّة، المرتبط بالتّرجمة من جهة وميدان القانون من جهة أخرى، أهمّ ميزة لها، فهو يثير إشكاليّة مهمّة في نظرنا، تتعلّق بالجهة الأحقّ بترجمة نصوص القانون، لا بل إنّ هذه المسألة تثير تناقضا في أذهاننا، فالمترجم، وإن تمكّن من الصّعوبات المتعلّقة بميدان التّرجمة بحكم تكوينه، إلّا أنّ ميدان القانون سيظلّ عقبة أمامه، وحتّى اللّجوء إلى رجل القانون مزدوج اللّغة لا يحلّ الإشكال أحيانا، إذ أنّ هذا الأخير، بحكم عدم تلقّيه لتكوين ترجميّ، يواجه صعوبات مرتبطة بالتّرجمة من لغة قانونيّة إلى لغة قانونيّة أخرى.

ولقد كانت هذه الإشكاليّة محور العديد من الدّراسات في مجال التّرجمة القانونيّة، نذكر منها مقال جوديث لافوا Judith LAVOIE الموسوم « Faut il être juriste ou traducteur pour traduire le droit ? »، إذ شكّلت هذه الدّراسة نقطة انطلاق مهمّة للخوض في دراستنا، بتناولها موضوع التّرجمة بين المترجم القانوني ورجل القانون مزدوج اللّغة، غير أنّنا حبّذنا، من جهة، الاعتماد على لفظة " مترجم" بدلا من "مترجم قانوني" بحكم غياب تكوين في التّرجمة القانونيّة بالجزائر، فالمترجمون بالجزائر لا يتلقّون تكوينا مرتبطا بميدان محدّد، إذ لا نجد مترجما مختصّا في القانون وآخر في الطبّ وغيرها، بل نجد مترجما عامّا، كما سعينا، من جهة أخرى، إلى ربط هذه الإشكاليّة بسياق يعنينا ألا وهو التّرجمة القانونيّة الرسميّة بالجزائر نظرا لكون التّرجمة الرسميّة ميدانا يسمح بالتّعامل مع جلّ الوثائق القانونيّة بل حتّى مع رجال القانون، ولأنّ المترجمين الرّسميّين الجزائريّين أعوان تابعون لوزارة العدل.

غير أنّ كثرة الوثائق الرسميّة القانونيّة وكذا الصّعوبات المرتبطة بترجمتها، خاصّة بالنّسبة للمترجم المبتدئ، قد أدّى بنا إلى التّركيز على ثلاث نقاط تبدو مهمّة في نظرنا، إذ تصبّ في إطار المستوى المصطلحيّ والمفاهيميّ، من خلال الحديث عن التعدّد الدّلاليّ القانونيّ والمصطلحات المتقاربة، والمستوى التّعبيري بالتطرّق إلى العبارات الاصطلاحيّة والأسلوب القانونيّ وكذا المستوى المعرفيّ بتسليط الضّوء على دور المعارف القانونيّة في ترجمة نصوص القانون.

ونسعى من خلال دراستنا إلى الكشف عن الصّعوبات الّتي يواجهها كلا من المترجم ورجل القانون مزدوج اللّغة عند ترجمة الوثائق القانونيّة، كلّ من منظور اختصاصه ومعارفه، وذلك من خلال تحليل أمثلة مقدّمة لكليهما، قبل الحديث عن المزاوجة بين ميداني القانون والتّرجمة، عند تكوين المترجم القانونيّ، في ظلّ الهوّة الّتي تفصل بين التّكوين الأكاديميّ ومتطلّبات سوق العمل في ميدان التّرجمة القانونيّة الرسميّة بالجزائر. بالنّتيجة، تروم دراستنا الإجابة على الإشكاليّة التّالية:

**من الأحقّ بترجمة نصوص القانون؟ أهو المترجم أم رجل القانون مزدوج اللّغة؟ ما هي التحديّات الّتي يواجهها تكوين المترجم القانونيّ في ميدانين مختلفين كالتّرجمة والقانون؟ وهل بإمكان المترجم القانونيّ أن يحقّق المزاوجة بين كلا من هذين الميدانين خلال تكوينه وعند ولوجه سوق العمل؟**

علاوة على ذلك، تتمثّل المدوّنة الّتي اخترناها في نماذج استقيناها من بعض الوثائق القانونيّة الرسميّة، في نسختيها العربيّة والفرنسيّة، تبعا للمستويات الّتي ذكرناها سابقا، حيث قدّمناها لمترجم رسميّ م.ل يشتغل في هذا الميدان منذ سنة 2013، إلى جانب رجل قانون م.ج حاصل على شهادة ذكتوراه ل.م.د في القانون الجنائيّ للأعمال، ويرجع اختيار المترجم بالنّظر إلى خبرته في المجال الرّسمي. أمّا رجل القانون، فإنّ اشتغاله في ميدان القانون الجنائيّ للأعمال، خلال تحضيره لأطروحة الدّكتوراه، قد أتاح له فرصة التّعامل مع الوثائق القانونيّة، في نسختيها العربيّة والفرنسيّة، على حدّ تعبيره.

ونحاول في هذه الدّراسة الإجابة عن الإشكاليّة المطروحة بالتطرّق أساسا إلى صعوبات التّرجمة القانونيّة عامّة والرسميّة على وجه الخصوص، ومن ثمّ الحديث عن ترجمة نصوص القانون بين المترجم ورجل القانون مزدوج اللّغة، من خلال تحليل نماذج مستقاة من وثائق قانونيّة رسميّة في نسختيها العربيّة والفرنسيّة، قبل تسليط الضّوء على تحديّات المزاوجة بين ميداني القانون والتّرجمة عند تكوين المترجم القانونيّ.

**صعوبات التّرجمة القانونيّة الرّسميّة**

تعدّ التّرجمة القانونيّة ترجمة متخصّصة تهتمّ بنقل معارف القانون دون سواه، فهي تتمّ في إطار ميدان القانون، ويرى ميشال سبارر Michel SPARER (1) أنّ هذا الميدان يتسّم بالتّنظيم، حيث أنّ فهم أسسه ضروريّ لكلّ من أراد الخوض فيه، ويقصد بالتّنظيم، في هذا السّياق، الدّقة الّتي يتعيّن على المترجم القانونيّ أن يتحرّاها عند نقل المفاهيم القانونيّة من لغة إلى أخرى لا بل من نظام قانونيّ إلى نظام قانونيّ آخر.

كما يشرح الأستاذ الكنديّ جون كلود جيمار Jean Claude GEMAR صعوبات التّرجمة القانونيّة بمزيد من التّفصيل معتبرا أنّ هناك خمسة معايير أساسيّة تشكّل الأساس المعرفيّ للتّرجمة القانونيّة، حيث رتّبها، بحسب أهميّتها في نظره، على النّحو التّالي: الطّابع الإلزاميّ ولغة القانون وتنوّع الأنظمة الاجتماعيّة والسياسيّة والبحث الوثائقيّ القانونيّ وضرورة الالتزام بمقاربة متعدّدة التخصّصات في مجال التّرجمة القانونيّة (2).

ويعدّ الطّابع الإلزاميّ للنّصوص القانونيّة الميزة الفريدة لها والخاصيّة الّتي تنفرد بها هذه النّصوص عن غيرها من النّصوص المتخصّصة، حيث يرى جيمار أنّ هذا الطّابع ينبثق أحيانا من التّشريع أو الفقه القانونيّ اللّذين يمنحان للقاعدة القانونيّة فعاليّتها وطبيعتها الآمرة (3)، ونلاحظ أنّ جيمار قد ركّز على التّشريع والفقه، بحكم مكانتهما بين مصادر القانون، واستثنى المصادر القانونيّة الأخرى بحكم مكانة التّشريع بين نصوص القانون. أمّا بالنّسبة للمترجم، فإنّ الطّابع الإلزاميّ يحمّله مسؤوليّة كبيرة خلال نقل المفاهيم القانونيّة من لغة إلى لغة أخرى. علاوة على ذلك، تطرّق جون كلود جيمار إلى صعوبة أخرى تتعلّق بتباين المفاهيم بحسب الأنظمة القانونيّة، حيث يرى أنّ هذه الاختلافات نابعة من تعدّد التّعاريف المرتبطة بالقانون وكذا الغاية الّتي يسعى إلى تحقيقها (4).

فبعد تناول صعوبات التّرجمة القانونيّة عموما، نركّز، على صعيد التّرجمة القانونيّة الرسميّة، على المستويات التّالية:

**أوّلا: المستوى المصطلحيّ والمفاهيميّ**

حيث يتّسم المصطلح القانونيّ بالدّقة، إذ يتعيّن تحديد مفهومه قبل ترجمته إلى اللّغة المنقول إليها. ففي هذا السّياق، يشير روجي نيرسون Roger NERSSON (5) إلى هذه الخصوصيّة معتبرا أنّه لا يمكن الحديث عمّا هو قانونيّ في ظلّ غياب الوضوح، غير أنّنا قد نلمس، من جهة أخرى، غموضا للمصطلحات القانونيّة، أي تعدّد دلالاتها وتقارب مفاهيمها. وعليه، سنتطرّق، في هذا الشقّ، إلى التعدّد الدّلاليّ القانوني والمصطلحات المتقاربة.

**التعدّد الدّلاليّ القانونيّ**

حيث أنّ المصطلحات القانونيّة، وخلافا لما يعتقده غير الضّليعين بالميدان، قد يشهد تعدّدا دلاليّا، أي قد ترتبط بأكثر من مفهوم قانونيّ، ويميّز جيرار كورني Gérard CORNU بين التعدّد الدّلاليّ القانونيّ الخارجيّ Polysémie juridique externe المرتبط بالمصطلح القانونيّ الّذي يحمل مفهوما قانونيّا ويعرف استعمالا في اللّغة العامّة أيضا، وهو ما عبّر عنه كورني أيضا بالانتماء المزدوج Double appartenance، إلى جانب التعدّد الدّلاليّ القانونيّ الدّاخليّ Polysémie juridique interne، أي عندما يكون للدّال القانونيّ عدد من المدلولات القانونيّة في الميدان القانونيّ فقط (6)، وتثير إشكاليّة التعدّد الدّلاليّ القانونيّ صعوبات ترتبط بغموض المصطلح القانونيّ، بسبب ارتباط كلّ دلالة بقراءة محدّدة له في اللّغة المنقولة، وبالتّالي تفسيره ونقله في اللّغة المنقول إليها.

**المصطلحات المتقاربة**

ففي مجال التّرجمة القانونيّة الرسميّة، وعلاوة على المصطلحات متعدّدة الدّلالات، نجد المصطلحات الّتي تتقارب مفاهيمها لدرجة التّسليم بترادفها، غير أنّها تعرف اختلافات، حيث يمكن للمترجم، خاصّة المبتدئ، أن يقع فريسة هذه الاختلافات الطّفيفة الّتي تستدعي معارف قانونيّة، غير أنّ الصّعوبة تكمن أيضا، في نظرنا، في تحديد هذه المصطلحات ووضع قائمة محدّدة لها والتّعامل معها وكذا معرفة الاختلافات بينها.

**ثانيا: المستوى التّعبيري والأسلوبيّ**

فالتحكّم في المصطلحات لا يكفي لترجمة النص القانونيّ، ذلك لأنّ هذه المصطلحات ترتبط فيما بينها لتشكّل عبارات اصطلاحيّة قانونيّة تتجلّى في أسلوب وصياغة قانونيّين، كما إنّ

الصّياغة القانونيّة في المجال الرّسميّ تختلف عن غيرها من الصّياغات نظرا لخضوعها لقواعد محدّدة. وعليه، نتناول، في هذا الشقّ، العبارات الاصطلاحيّة والأسلوب القانونيّ.

**العبارات الاصطلاحيّة**

وتعرّف العبارات الاصطلاحيّة القانونيّة Collocations juridiques على أنّها مفردات توضع بشكل متتابع بشكل يجعل الكلمة الثانية تراود الذّهن بمجرّد سماع الكلمة الأولى (7)، حيث أنّ التحكّم في المصطلحات القانونيّة فقط لا يجعلنا متحكّمين في لغة القانون تحكّما تامّا بل يتعيّن على المترجم ربط هذه المصطلحات ببعضها البعض لتشكيل عبارات اصطلاحيّة قانونيّة.

**الأسلوب القانونيّ**

فنصوص القانون تستدعي إلماما بقواعد الصّياغة القانونيّة واحترام التّعابير المتعلّقة بهذا المجال، وذلك حتّى يصاغ النصّ بأسلوب قانونيّ ولغة قانونيّة سليمة.

**ثالثا: المستوى المعرفيّ**

حيث نؤكّد على دور هذه المعارف القانونيّة في ترجمة النصّ القانونيّ لدرجة أنّ كريستين دوريو Christine DURIEUX تدعو إلى الاستعانة بالمهنيّين الضّليعين بالميدان خلال عمليّة البحث الوثائقيّ، نظرا لأهميّة المعارف المتعلّقة بميدان التخصّص في فهم النص المتخصّص وترجمته (8).

من جهة أخرى، لا تعدّ التّرجمة القانونيّة انتقالا بين لغتين قانونيّتين فحسب، بل تمتدّ لتشمل الانتقال من نظام قانونيّ إلى نظام قانونيّ آخر، حيث تختلف المفاهيم والمؤسّسات باختلاف الأنظمة القانونيّة، وهو ما يستدعي معارف قانونيّة عميقة لتحقيق الانتقال بين الأنظمة وإيجاد المكافئ الدّقيق لكلّ مفهوم.

**ترجمة النّصوص القانونيّة بين المترجم ورجل القانون مزدوج اللّغة في المجال الرّسميّ**

بغية التّفصيل في هذه الصّعوبات وإجراء دراسة تحليليّة، ارتأينا تحليل بعض النّماذج المستقاة من الوثائق القانونيّة الرّسميّة في نسختها العربيّة والفرنسيّة، قدّمناها لمترجم ورجل قانون مزدوج اللّغة، بغرض تسليط الضّوء على الصّعوبات المشار إليها وكذا الحديث

عن ضرورة المزاوجة بين ميداني القانون والتّرجمة عند تكوين المترجم المتعامل مع نصوص القانون.

**النّموذج الأوّل**

| النّموذج | المترجم | رجل القانون مزدوج اللّغة |
|---|---|---|
| حيث أنّ المصاريف القضائيّة تقع على عاتق خاسر الدّعوى. | Dire que les frais occasionnés par la présente procédure seront supportés par le perdant de l'action. | Toute partie qui succombe est condamnée aux dépens. |

**التّحليل**

ورد هذا المثال في حكم قضائيّ صادر عن المحكمة، واستقيناه ممّا يعرف بالحيثيّات، بدليل وجود عبارة " حيث أنّ"، فالحكم القضائيّ يعرض وقائع الدّعوى وبالتّالي يشرح حيثيّات القضيّة الّتي ينتج عنها النّطق بحكم ما. وفي تحليل هذا المثال، ارتأينا التّركيز على المستوى المصطلحيّ، من جهة، والمستوى التّعبيريّ والأسلوبيّ من جهة أخرى.

بالنّتيجة، لفت انتباهنا مصطلح " المصاريف القضائيّة" الّذي ترجمه المترجم ب « frais occasionnés par la présente procédure » ورجل القانون ب « dépens »، ونقصد بالمصاريف القضائيّة المصاريف الّتي يحكم بها على خاسر الدّعوى (9).

من جهتنا، نشير إلى أنّ المكافئ الأدقّ، المستخدم في ميدان القانون، هو « dépens » غير أنّ المترجم اعتمد على جملة كاملة لترجمة المصطلح، معتمدا على لفظة « Frais » الّتي تنتمي إلى مفردات اللّغة العامّة وليس إلى المصطلحات القانونيّة. من جهة أخرى، وفّق رجل القانون ثنائيّ اللّغة بحكم معارفه العميقة في هذا الميدان.

غير أنّ رجل القانون، وإن وفّق في اختيار المصطلحات، إلّا أنّه لم يراع التّعابير والأسلوب القانونيّين، فحذف عبارة " حيث أنّ"، رغم أهميّتها في الحكم القضائيّ باعتبارها تجسّد حيثيّات القضيّة، والّتي عادة ما تترجم في الفرنسيّة ب « Attendu que ». أمّا المترجم، فقد

استعمل عبارة « Dire que » كمقابل ل "حيث أنّ، رغم أنّ هذه الأخيرة تترجم في اللّغة العربيّة ب " والقول إنّ"، فدقّة نقل هذه التّعابير أمر أساسيّ خلال ترجمة الحكم القضائيّ في المجال الرسميّ.

وفي السّياق ذاته، أي الأسلوب القانونيّ، نجد في ترجمة رجل القانون تركيزا على خاسر الدّعوى عوضا من التّركيز على المصاريف القضائيّة، ذلك لأنّ الخطاب القانونيّ، في غالب الأحيان يركّز على دور الشّيء بدل دور الفاعل (10). أمّا المترجم، فقد احترم الأسلوب القانونيّ وركزّ على دور الشّيء بدل دور الفاعل، ومنه نخلص إلى أنّ المترجم قد تحكّم في الأسلوب مقارنة برجل القانون مزدوج اللّغة، في حين نلمس إلمام هذا الأخير بالمصطلحات بحكم معارفه القانونيّة.

**النّموذج الثّاني**

| النّموذج | المترجم | رجل القانون مزدوج اللّغة |
|---|---|---|
| بموجب عريضة افتتاحيّة مسجّلة ومودعة لدى كتابة ضبط المحكمة، أقام المدّعي دعوى ضدّ المدّعى عليها بحضور وكيل الجمهوريّة. | En vertu d'une requête introductive enregistrée et déposée au greffe, le demandeur a esté en justice la défenderesse en présence du parquet. | En vertu d'une requête écrite et déposée au greffe, le demandeur a intenté une action en justice contre le défendeur en présence du procureur de la république. |

**التّحليل**

ورد هذا النّموذج في حكم قضائيّ صادر عن المحكمة، وبالضّبط في بيان وقائع الدّعوى، حيث أنّ الأحكام القضائيّة تُفتتح بالحديث عن العريضة الافتتاحيّة الّتي يحرّرها المدعّي

لرفع دعوى قضائيّة ضدّ المدّعى عليه وعرض مجريات الدّعوى، وسنركّز، خلال تحليلنا، على المستوى المعرفيّ.

ففي هذا الصّدد، نجد أنّ المترجم لم يفرّق بين النّائب العامّ Procureur général ووكيل الجمهوريّة Procureur de la république، واعتمد على مصطلح Parquet الّذي نشير به إلى النّيابة، رغم أنّ المقصود هو وكيل الجمهوريّة، ويكمن الفرق بين النّائب العامّ ووكيل الجمهوريّة في أنّ النّائب العامّ هو الممثّل الرّئيس للنّيابة العامّة في حين أنّ وكيل الجمهوريّة يمثّل النّائب العامّ لدى المحكمة الّتي يتواجد بها مقرّ عمله (11). وعليه، نشير إلى أهميّة المعارف القانونيّة عند نقل مصطلحات القانون والتّمييز بين مختلف المفاهيم المرتبطة بها، فرجل القانون قد أدرك الفرق بين المصطلحين بحكم معارفه العميقة في ميدان القانون.

**النّموذج الثّالث**

| النّموذج | المترجم | رجل القانون مزدوج اللّغة |
|---|---|---|
| صرّح الشّاهدان بكفالة السيّد فلان للابن، وذلك ابتداء من التّاريخ الحاليّ | Les deux témoins ont déclaré que Monsieur X est tuteur. | Les témoins ont déclaré la caution du fils, à partir de la date actuelle. |

**التّحليل**

إنّ ما ينبغي التّركيز عليه في هذا النّموذج، الوارد في عقد كفالة، هو مصطلح " كفالة" الّذي يحيلنا إلى دلالتين وبالتّالي إلى قراءتين.

أوّلا: العقد الّذي يتعهّد بمقتضاه شخص يسمّى كفيلا لدائن بالوفاء بدينه إذا لم ينفّذ المدين التزامه (12)، وهو ما يحيلنا إلى المصطلح الفرنسيّ « Cautionnement ».

ثانيا، التزام شخص أمام القاضي أو الموثّق بهدف التكفّل برعاية ولد قاصر دون أن يكون لزوما والده (13)، وهو ما يحيلنا إلى المصطلح الفرنسيّ « Recueil légal ».

فرجل القانون قد وقع فريسة التعدّد الدّلاليّ الدّاخليّ، الّذي سبق وأن أشرنا إليه في هذه الدّراسة، وفسّره وفقا لدلالته المرتبطة بالكفالة المالية، المرتبطة بالدّيون، عوضا من الكفالة الشرعيّة للقصّر، حيث يشير السّياق إلى أنّ الأمر متعلّق بكفالة قاصر وليس بكفالة

مالية لكفيل بغرض تغطية دين ما إذا ما عجز المدين عن الوفاء به، ومنه نشير إلى ضرورة الانتباه إلى المصطلحات المتعدّدة دلاليّا، في السّياق القانونيّ، ونقلها نقلا سليما بعيدا عن أيّ غموض أو تأويلات خاطئة.

وبالنّسبة للمترجم، فقد استخدم المصطلح « Tuteur » كمقابل ل " الكفيل"، رغم أنّ ما يقابل هذا المصطلح الفرنسيّ في اللّغة العربيّة هو " الوليّ". بالنّتيجة، يتعيّن علينا الإشارة إلى الفرق بين الكفالة Recueil légal والولاية Tutelle، فهذين المصطلحين، وإن بدا أنّهما متقاربان في المفهوم، إلّا أنّ الكفالة تمارس من قبل شخص ما دون أن يكون لزوما الوالد في حين تمارس الولاية من قبل الوالد، أو المستفيد من حقّ الحضانة في حالة الطّلاق، حتّى بلوغ القاصر سنّ الرّشد (14)، ومنه يجدر الانتباه إلى المصطلحات المتقاربة وتحديد مفهومها تحديدا دقيقا، ومن ثمّ ترجمتها. بالنّتيجة، نشير إلى أنّ نقص المعارف القانونيّة للمترجم قد أدّى به إلى عدم التّمييز بين " الكفالة" و "الولاية".

**النّموذج الرّابع**

| النّموذج | المترجم | رجل القانون مزدوج اللّغة |
|---|---|---|
| حيث أنّ الحكم أصبح نهائيّا وحائزا على قوّة الشّيء المقضيّ فيه كما هو ثابت من شهادة عدم الاستئناف (أصل شهادة عدم الاستئناف وعدم الطّعن ملحق) | Dire que le jugement est définitif et passé en force de chose jugée comme indiqué dans le certificat de non appel. | Le jugement est devenu définitif et détient l'autorité de la chose jugée comme il est fixé dans le certificat de non appel (ci-joint l'original du certificat de non appel et de non recours). |

**التّحليل**

ورد هذا النّموذج في حكم قضائيّ صادر عن المحكمة، حيث وفّق كلا من المترجم ورجل القانون في ترجمة عبارة " قوّة الشّيء المقضيّ فيه"، غير أنّنا نركّز، في هذا السّياق، على المستوى المعرفيّ، في علاقته مع المستوى التّعبيري، وكذا المستوى المصطلحي والمفاهيمي.

فبادئ ذي بدء، لفتت انتباهنا العبارتان الاصطلاحيّتان " شهادة عدم الاستئناف" و" شهادة عدم الطّعن"، المرتبطتين بالمعارف القانونيّة، فقد حذف المترجم عبارة " شهادة عدم الطّعن" في حين اعتمد رجل القانون على مكافئ غير دقيق وهو « Certificat de non recours »

ونشير إلى أنّ هناك فرقا بين الاستئناف والطّعن، ومنه يأتي دور المعارف القانونيّة للتّمييز بين المفهومين وبالتّالي إيجاد المكافئ الدّقيق لكلتا العبارتين، فتمتّع رجل القانون بمعارف قانونيّة قد ساعده على التّمييز بينهما رغم عدم دقّة المكافئ الّذي اعتمد عليه. أمّا المترجم، فقد حذف عبارة " شهادة عدم الطّعن" تماما مكتفيا بترجمة عبارة "شهادة عدم الاستئناف". ومنه نلاحظ أنّ المعارف القانونيّة ضروريّة لنقل العبارات الاصطلاحيّة وليس المصطلحات القانونيّة فحسب.

فالاستئناف هو طريق طعن عاديّ ضدّ أحكام محاكم الدّرجة الأولى بهدف إلغائها من قبل المجلس أو تعديلها (15) وهو ما يحيلنا إلى المصطلح الفرنسيّ Appel. أمّا الطّعن أو الطّعن بالنّقض، فيباشر على مستوى المحكمة العليا، عوضا من المجلس الّذي يمارس فيه الاستئناف (16)، وهو ما يحيلنا إلى المصطلح الفرنسيّ Pourvoi en cassation. وعليه، يمارس الاستئناف على مستوى المجلس، للطّعن في أحكام المحاكم الابتدائيّة في حين يباشر الطّعن بالنّقض على مستوى المحكمة العليا لتأكيد أحكام المجلس أو إلغائها، بعد الاستئناف.

وعلى المستوى المصطلحيّ والمفاهيميّ، نجد أنّ رجل القانون لم يوفّق في ترجمة مصطلح " أصل" واعتمد على المكافئ « Original » في حين أنّ المكافئ الأدقّ، المستخدم في المجال القانونيّ الرّسميّ، هو « Minute » الّذي يقصد به:

Minute : Original d'un jugement conservé au greffe et revêtu de la signature du président et du greffier (17).

أي أصل الحكم المحفوظ لدى كتابة الضّبط والممهور بتوقيع الرّئيس وكاتب الضّبط، فانتماء مصطلح "أصل" للّغة العامّة وارتباطه بالسّياق القانونيّ قد أدّى برجل القانون إلى ترجمته بمفردة من مفردات اللّغة العامّة دون الاعتماد على مكافئ قانونيّ دقيق، حيث يمكن تصنيف مصطلح " أصل" في خانة المصطلحات ذات الانتماء المزدوج أو تلك الّتي تشهد تعدّدا داخليّا خارجيّا، بمعنى أنّها ترتبط بالسّياق القانونيّ وتعرف استخداما في اللّغة العامّة، فصعوبة التّعامل مع التّعدّد الدّلاليّ الخارجيّ، الّذي يتميّز به هذا المصطلح، قد أدّى برجل القانون إلى الأخذ بالمعنى العامّ عوضا من المفهوم القانونيّ.

**النّموذج الخامس**

| النّموذج | المترجم | رجل القانون مزدوج اللّغة |
|---|---|---|
| حيث أنّه يجوز إضفاء الصّيغة التّنفيذيّة على الأحكام والقرارات الصّادرة من جهات قضائيّة أجنبيّة. | Dire que les jugements des tribunaux étrangers seront exécutoires. | Les jugements et les arrêts, rendus par les juridictions étrangers, peuvent être exécutés qu'autant qu'ils ont été déclarés exécutoires. |

**التّحليل**

ورد هذا النّموذج في عريضة افتتاحيّة، حيث نلمس في صياغة رجل القانون، أي على المستوى التّعبيريّ والأسلوبيّ، ركاكة بسبب عدم تحكّمه الجيّد في اللّغة، في حين أنّ صياغة المترجم احترمت قواعد اللّغة. كما إنّ رجل القانون لم يترجم عبارة " حيث أنّ" رغم أهميّتها في الأحكام القضائيّة، إذ لم يحترم الأسلوب القانوني خلافا للمترجم الّذي نقل هذه العبارة رغم عدم دقّة المكافئ الّذي اعتمده، وهو ما أشرنا إليه في النّموذج الأوّل.

أمّا بخصوص المستوى المعرفيّ، فسنسلّط الضّوء، في هذا النّموذج، على عبارة " إضفاء الصّيغة التّنفيذية"، ذلك لأنّ هناك فرقا بين إضفاء الصّيغة الأجنبيّة على الأحكام الصّادرة

عن الجهات القضائيّة الجزائريّة وإضفاء الصّيغة الأجنبيّة على الأحكام الصّادرة عن الجهات القضائيّة الأجنبيّة.

ويقصد بالصّيغة التّنفيذيّة، الّتي تمهر بها الأحكام الصّادرة عن الجهات القضائيّة الجزائريّة، الصّيغة الّتي يدرجها كاتب الضّبط على النّسخ التنفيذيّة للأحكام والقرارات القضائيّة (18)، وهو ما يقابله مصطلح « Formule exécutoire » الفرنسيّ.

في المقابل، نجد الصّيغة التّنفيذيّة، الّتي تمهر بها الأحكام الأجنبيّة، ونعني بها القرار الّذي تمنح بمقتضاه محكمة أو جهة قضائيّة وطنيّة قوّة تنفيذيّة للأحكام، العقود الرسميّة وأحكام التّحكيم الأجنبيّة في بلد الجهة القضائيّة (19)، وهو ما يقابله مصطلح « Exequatur » الفرنسيّ.

وقد ورد في تعريف مصطلح « Exequatur »، في قاموس فرنسيّ للمصطلحات القانونيّة، ما يلي:

L'exequatur est une procédure permettant de rendre exécutoire, en France, une décision de justice étrangère (20).

وهنا نشير إلى دور المعارف القانونيّة في تحديد المفهوم الدّقيق للمصطلحات القانونيّة ومن ثمّ إيجاد المكافئ الأنسب لها.

**النّموذج السّادس**

| النّموذج | المترجم | رجل القانون مزدوج اللّغة |
|---|---|---|
| Par jugement, le juge aux affaires familiales du tribunal de grande instance à Paris a rejeté la demande d'attribution exclusive d'autorité parentale et ordonné une enquête sociale. | أصدر قاضي شؤون الأسرة بمحكمة باريس الابتدائيّة حكما يقضي بإلغاء طلب منح الأبوّة الحصريّ وأمر بتحقيق اجتماعيّ. | بناء على حكم، رفض قاضي شؤون الأسرة على مستوى محكمة النّقض بباريس طلب الإسناد الحصريّ للسّلطة الأبويّة وأمر بإجراء تحقيق اجتماعيّ. |

**التّحليل**

على المستوى المعرفيّ، وبالضّبط فيما يتعلّق بتنوّع الأنظمة القانونيّة واختلافها، لفتت انتباهنا عبارة « tribunal de grande instance »، حيث ترجمها رجل القانون مزدوج اللّغة ب " محكمة النّقض" رغم أنّ هذه الجهة القضائيّة معنيّة بالطّعون بالنّقض « Pourvois en cassation » الّتي سبق وأن فصّلنا فيها. أمّا المترجم، فقد اعتمد على المكافئ " المحكمة الابتدائيّة" من دون مراعاة الاختلاف بين النّظام القضائيّ الجزائريّ والنّظام القضائيّ الفرنسيّ، فلكلّ نظام جهاته القضائيّة الخاصّة به.

وقد ورد في تعريف عبارة « Tribunal de grande instance »، في قاموس فرنسيّ للمصطلحات القانونيّة، ما يلي:

Le tribunal de grande instance ..... est la juridiction de droit commun en matière civile. Il statue particulièrement sur toutes les affaires en relation avec la nationalité et le statut des personne (mariage, divorce, séparation de corps), et sur les litiges se rapportant au droit de la propriété immobilière (21).

أي الجهة القضائيّة المعنيّة بالتّشريع العاديّ في الموّاد المدنيّة، حيث تفصل في القضايا المتعلّقة بالجنسيّة والأحوال الشخصيّة (الزّواج، الطّلاق، فصل الأملاك) وفي النّزاعات المرتبطة بقانون الملكيّة العقاريّة.

وكمكافئ وظيفيّ لهذه العبارة، أي المكافئ الّذي يتلاءم والنّظام القانونيّ للّغة المنقول إليها، تستعمل العبارة الاصطلاحيّة العربيّة "محكمة الدّعاوى الكبرى" أو " محكمة المرافعات الكبرى" في المجال القانونيّ الرسميّ للدّلالة على هذا المفهوم، ومنه يتعيّن على المترجم مراعاة الاختلافات بين الأنظمة القانونيّة المرتبطة باللّغتين المنقولة والمنقول إليها وكذا التزوّد بالمعارف القانونيّة الّتي تعدّ ضروريّة لترجمة العبارات الاصطلاحيّة وليس المصطلح القانونيّ فحسب.

**تحديّات المزاوجة بين ميداني القانون والتّرجمة عند تكوين المترجم القانونيّ**

تعدّ المزاوجة بين ميدانيّ القانون والتّرجمة أمرا ضروريّا في تكوين المترجم القانونيّ، فعدم تحكّم رجل القانون في الأسلوب واللّغة القانونيّين وعدم إلمام المترجم بالمعارف القانونيّة يؤدّي بنا إلى تسليط الضّوء على هذه المزاوجة. فانطلاقا من هذه الفكرة، يمكننا الحديث عن « المترجم القانوني" أي المتحكّم في اللّغتين المنقولة والمنقول إليها والضّليع بميدان القانون، كما نؤكّد أنّ المترجم دون معارف قانونيّة، وكذا رجل القانون دون تكوين ترجميّ، غير قادرين على ترجمة نصوص القانون.

وقد جمع جوديث لافوا الآراء المتعلّقة بهذه النّقطة في مقاله المشار إليه آنفا، نذكر منها دافيد قريد David GREED الّذي يعتبر أنّه ناذرا ما نجد مترجما متخصّصا في علوم القانون، بل حتّى إنّ هذا الأخير ليس بعيدا عن المشاكل اللّسانيّة الّتي يطرحها النص الأصل (22)، كما يؤكّد قابرييل سمارت Gabrielle SMART على هذه الفكرة مشيرا إلى صعوبة ترجمة نصوص القانون دون التزوّد بمعارف قانونيّة، وكذا عدم قدرة رجل القانون على نقل هذا النّوع من النّصوص في غياب التحكّم في اللّغة المنقول إليها (23).

غير أنّ المزاوجة بين ميداني القانون والتّرجمة، عند تكوين المترجم القانونيّ، ليست بالأمر الهيّن، إذ تواجه عدّة تحديّات تتمثّل فيما يلي:

**أوّلا: البحث الوثائقيّ**

حيث يعتبر البحث الوثائقيّ ضرورة ملّحة في ميدان التّرجمة المتخصّصة عامّة والتّرجمة القانونيّة خاصّة، وتتمثّل أهمّ مراحله، في نظر جون كلود جيمار (24)، فيما يلي:

- دراسة النصّ وتحليله على المستويات المعجميّة والدّلاليّة والأسلوبيّة والنّحويّة،
- ضبط المصطلحات المفاتيح في النص القانونيّ،
- الاستعانة بالمصادر القانونيّة لتحديد المفهوم المرتبط بكلّ مصطلح وبالتّالي اختيار المكافئ الدّقيق في اللّغة المنقول إليها.

ويكمن التحدّي هنا في تنوّع المصادر القانونيّة، إذ يجد المترجم نفسه أمام العديد من المراجع القانونيّة الّتي لا تندرج في نطاق اختصاصه، فيضطرّ إلى لبس عباءة أهل القانون والتّنقيب

في هذه المراجع من أجل فهم محتواها، ويقسّم جيمار، في مقاله حول البحث الوثائقيّ القانونيّ، هذه المصادر إلى مصادر قاعديّة Sources normatives، كالتّشريع والقضاء، ومصادر ثانويّة Sources secondaires كالموسوعات والقواميس (25).

بالنّتيجة، فإنّ المصادر اللّغويّة والترجميّة وحدها لا تكفي للقيام بعمليّة التّرجمة القانونيّة، بل يتعيّن على المترجم أن يطّلع على المراجع القانونيّة المتنوّعة حتّى يفهم مضمون النص القانونيّ.

**ثانيا: المعارف القانونيّة**

يشير جاك لوتويلي إلى أنّ المترجم المتخصّص ليس مطالبا بالإلمام بجميع المعارف الّتي يدركها الضّليع بالميدان، بل بالتحكّم في الطّرائق التّعبيريّة الّتي يستخدمها هذا الأخير، فحتّى هذه المعرفة الجزئيّة، المرتبطة بالطّرائق التّعبيريّة فحسب، تشكّل تحديّا يعترض طريق المترجم لأنّ اكتسابها يظلّ معقّدا بالنّسبة له، بحكم أنّها لا تندرج في نطاق اختصاصه (26).

فإذا أسقطنا هذه القاعدة على ترجمة النص القانوني، نجد أنّه من الصّعب اكتساب المعرفة القانونيّة، ولو بشكل جزئيّ، بسبب اتّساع نطاق ميدان القانون وكذا الأهميّة الّتي يتمتّع بها في جميع جوانبه، دون أن ننسى خصوصيّة المصطلحات القانونيّة وتعدّد دلالاتها وغموضها وتقارب مفاهيمها في بعض الأحيان. وأمّا بخصوص التّعابير الاصطلاحيّة القانونيّة، فهي تشكّل تحديّا بدورها لأنّها ترتبط بالقانون واللّغة، إلى جانب أنّه لا توجد قواعد تخصّها ولا تندرج في إطار قائمة شاملة واحدة ولا يوجد قاموس يتضمّنها ويشرحها (27).

بالنّتيجة، يقترح جاك لوتويلي أن يتمّ تعلّم هذه التّعابير والمصطلحات وفق مقاربة ثنائيّة لغويّة تتيح اكتساب مهارة الانتقال من لغة قانونيّة إلى لغة قانونيّة أخرى وبالتّالي من نظام قانونيّ إلى نظام قانونيّ آخر (28)، كما يقترح أيضا إستراتيجيّة موضوعاتيّة Stratégie thématique، بسبب تعدّد ميادين القانون، بغرض تحديد المعارف الّتي يحتاج إليها المترجم القانوني، وذلك عن طريق انتقاء المواضيع الّتي ترتبط بالنّصوص الّتي يسعى لترجمتها (29)، فترجمة حكم قضائيّ صادر عن قسم شؤون الأسرة يتطلّب معارف قانونيّة ترتبط بالطّلاق وحقّ الحضانة والولاية والطّلاق التعسفيّ وغيرها من المواضيع الّتي تصبّ في هذا الشّأن.

**الخاتمة**

لقد تناولت هذه الدّراسة موضوع ترجمة نصوص القانون بين المترجم ورجل القانون مزدوج اللّغة من خلال تحليل بعض النّماذج المستقاة من الوثائق القانونيّة الرسميّة في نسختها العربيّة والفرنسيّة.

كما نودّ أن نشير، بادئ ذي بدء، إلى أنّ غياب التّكوين في ميدان التّرجمة القانونيّة بالجزائر يؤثّر على مردوديّة المترجم في الميدان الرسميّ، نظرا لتعامل المترجمين الرسميّين وكذا المشتغلين في هذا الميدان مع الوثائق القانونيّة بمختلف أصنافها، من عقود وأحكام قضائيّة وقوانين أساسيّة وغيرها، فالمترجم ببلدنا يتلقّى تكوينا في التّرجمة العامّة ليجد نفسه أمام نصوص، على درجة عالية من التخصّص، في ميدان العمل، وهو ما يزيد من الهوّة بين التّكوين الأكاديميّ وسوق العمل، خاصّة بمكاتب التّرجمة الرسميّة.

ويواجه المترجم في الميدان الرّسمي صعوبات تتعلّق بالتّعامل مع ميدان القانون بحكم نقص معارفه، خاصّة إذا تعلّق الأمر بالتعدّد الدّلالي والغموض وتقارب المفاهيم وتباين الأنظمة القانونيّة، ضف إلى ذلك نقص المعارف القانونيّة الّذي يشكّل العقبة الأكبر في وجه المترجم.

أمّا بالنّسبة لرجل القانون مزدوج اللّغة، فلا يختلف اثنان في أنّ التحكّم في المصطلحات لا يكفي لترجمة نص قانونيّ، ذلك لأنّ التحكّم في تقنيّات التّرجمة والأسلوب القانونيّ ضروريّان لتحقيق هذه الغاية، وهو ما يفتقر إليه رجل القانون بحكم تكوينه القانونيّ المحض.

فأمام عدم قدرة المترجم على التّعامل مع نصوص القانون، في جانبها القانوني المرتبط بالمعارف القانونيّة، وكذا الصّعوبة الّتي يواجهها رجل القانون فيما يتعلّق بالجانب التّرجميّ، تعدّ المزاوجة بين ميداني القانون والتّرجمة الحلّ الأمثل في نظرنا، عند تكوين المترجم القانونيّ، ونقصد بالمترجم القانوني في هذا السّياق مترجما متحكّما باللّغتين وبتقنيّات التّرجمة وضليعا في ميدان القانون، لا رجل قانون مزدوج اللّغة، وذلك حتّى يلمّ بالجوانب اللّغويّة والتّرجميّة وكذا الجوانب القانونيّة الّتي تمكّنه من فهم المراجع، المرتبطة بهذا المجال، خلال مرحلة البحث الوثائقيّ.

غير أنّ هذه المزاوجة تواجه تحديّات ترتبط أساسا بتعدّد المصادر القانونيّة وكذا اتّساع ميدان القانون وصعوبة الإلمام بجميع التّعابير والمصطلحات الّتي يستخدمها رجال القانون. ففي هذا السياق، يعتبر جاك لوتوبليي أنّ هذه المعرفة الجزئيّة، المرتبطة بالتحكّم في الطرائق التعبيريّة لرجال القانون، تشكّل تحديّا، ولذلك فهو يقترح إستراتيجيّة موضوعاتيّة تهدف إلى اكتساب المعارف الّتي يحتاجها المترجم في ميدان محدّد من ميادين القانون المتعدّدة، غير أنّنا نرى أنّ هذه الإستراتيجيّة الموضوعاتيّة صعبة التّطبيق في سياق التّرجمة القانونيّة الرسميّة بالجزائر بسبب تعدّد الوثائق الرسميّة وارتباطها بالعديد من جوانب القانون، كما إنّ المترجم الرسميّ، وبحكم الطّابع النّفعي لمهنته وارتباط هذه الأخيرة بالتّجارة، لا يستطيع تحديد المواضيع الّتي يترجم منها وإليها.

وفي الأخير، يتعيّن الاهتمام بتكوين المترجمين القانونيّين بالجزائر، عن طريق تحقيق المزاوجة بين ميداني القانون والتّرجمة، وكذا تحقيق التّنسيق بين رجال القانون والمترجمين، خلال ترجمة نصوص القانون، ذلك لأنّ التّنسيق بينهما يؤدّي إلى تحسين جودة النّصوص القانونيّة المترجمة، كما تبقى الخبرة في ميدان ترجمة نصوص القانون العامل الأبرز في تكوين المترجم القانونيّ، فالخبرة والاحتكاك برجال القانون، خاصّة في المجال الرسميّ، يصنعان الفارق بين المترجمين القانونيّين.

## الهوامش

1. أُنظر: Michel SPARER, « L'enseignement de la traduction juridique, une formation technique et universitaire », Méta : journal des traducteurs, volume 33, N° 2, 1988, P. 321.
2. أُنظر: Jean Claude GEMAR, « La traduction juridique et son enseignement : aspects théoriques et pratiques », Méta : journal des traducteurs, volume 24, N° 01, 1979.
3. أُنظر: Jean Claude GEMAR, « Le traducteur et la documentation juridique », Méta : journal des traducteurs, volume 25, N° 01, 1980, P. 136.
4. أُنظر: Ibid, P. 44
5. أُنظر: Jean Claude GEMAR, « Terminologie, langue et discours juridiques, sens et signification du langage du droit », Méta : journal des traducteurs, volume 36, N° 01, 1991, P. 278.
6. أُنظر: Ivo PETRU, « La polysémie, élément majeur de la terminologie selon Gerard CORNU », Echo des Etudes Romanes, volume 11, N° 02, 2013, P. 51.

7. أُنظر: David Sereno INACIO, « L'utilité de la terminologie juridique comparée dans la résolution des difficultés de la traduction juridique de l'Espagnol et du Portugais vers le Français », mémoire de Master soutenu à l'Université Lumière, Lyon 02, 2010, P. 30.
8. أُنظر: Christine DURIEUX, « Transparence et fonctionnalité », in Synergies : Tunisie, N° 02, 2010, P. 31.
9. القرّام ابتسام، " المصطلحات القانونيّة في التّشريع الجزائريّ: قاموس باللّغتين العربيّة والفرنسيّة"، البليدة، قصر الكتاب، دون تاريخ، ص.93.
10. أُنظر: Gérard CORNU, « Linguistique juridique », 2ème édition, Paris, Montchrestien, 2000, P. 328.
11. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 226.
12. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 45.
13. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 170.
14. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 264
15. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 24.
16. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 217
17. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 191
18. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 138.
19. القرّام ابتسام، المرجع نفسه، ص. 127.
20. أُنظر: https://www.dictionnaire-juridique.com/definition/exequatur.php, consulté le 10/12/2017, à 23 :12.
21. أُنظر: https://www.dictionnaire-juridique.com/definition/tribunal-de-grande-instance.php, consulté le 10/12/2017, à 23 :20.
22. أُنظر: Judith LAVOIE, « Faut il être juriste ou traducteur pour traduire le droit ?, Méta : journal des traducteurs, volume 48, N° 03, 2003, P. 394.
23. أُنظر: Ibid, P. 394
24. أُنظر: Jean Claude GEMAR, « Le traducteur et la documentation juridique », Méta : journal des traducteurs, volume 25, N° 1, 1980, P. 137.
   a. Ibid, P. 137
25. أُنظر: Jacques LETHUILLIER, « L'enseignement des langues de spécialité comme préparation à la traduction spécialisée », Méta : journal des traducteurs, volume 48, N° 3, 2003, P. 385.
26. أُنظر: Christina DECHAMPS, « Problématique de l'enseignement / apprentissage du français juridique à des apprenants lusophones dans le cadre de l'enseignement de la traduction juridique, téléchargé, le 17/12/2017 à 19 :53, à partir de http://www.initerm.net/public/langues%20de%20sp%C3%A9cialit%C3%A9/colloque/Christina_DECHAMPS.pdf, sans date, P. 4.
27. أُنظر: Jacques LETHUILLIER, Op. cit, P. 384
28. أُنظر: Jacques LETHUILLIER, Op. cit, P. 385

## قائمة المصادر والمراجع

### باللّغة العربيّة


- القرّام ابتسام، " المصطلحات القانونيّة في التّشريع الجزائريّ: قاموس باللّغتين العربيّة والفرنسيّة"، البليدة، قصر الكتاب، دون تاريخ.


### باللّغات الأجنبيّة


- Christina DECHAMPS, « Problématique de l'enseignement / apprentissage du français juridique à des apprenants lusophones dans le cadre de l'enseignement de la traduction juridique, Université Nova De Lisboa, Portugal.
- Christine DURIEUX, « Transparence et fonctionnalité », in Synergies : Tunisie, N° 02, 2010.
- David Sereno INACIO, « L'utilité de la terminologie juridique comparée dans la résolution des difficultés de la traduction juridique de l'Espagnol et du Portugais vers le Français », mémoire de Master soutenu à l'Université Lumière, Lyon 02, 2010.
- Gérard CORNU, « Linguistique juridique », 2ème édition, Paris, Montchrestien, 2000.
- Ivo PETRU, « La polysémie, élément majeur de la terminologie selon Gerard CORNU », Echo des Etudes Romanes, volume 11, N° 02, 2013.
- Jacques LETHUILLIER, « L'enseignement des langues de spécialité comme préparation à la traduction spécialisée », Méta : journal des traducteurs, volume 48, N° 3, 2003.
- Jean Claude GEMAR, « Terminologie, langue et discours juridiques, sens et signification du langage du droit », Méta : journal des traducteurs, volume 36, N° 01, 1991.
- Jean Claude GEMAR, « Le traducteur et la documentation juridique », Méta : journal des traducteurs, volume 25, N° 01, 1980.
- Jean Claude GEMAR, « La traduction juridique et son enseignement : aspects théoriques et pratiques », Méta : journal des traducteurs, volume 24, N° 01, 1979.
- Judith LAVOIE, « Faut il être juriste ou traducteur pour traduire le droit ?, Méta : journal des traducteurs, volume 48, N° 03, 2003.
- Michel SPARER, « L'enseignement de la traduction juridique, une formation technique et universitaire », Méta : journal des traducteurs, volume 33, N° 2, 1988.


### المواقع الالكترونيّة


- www.dictionnaire-juridique.com